

الأموال المدخرة لبناء منزل أو تزويج الأبناء هل تجب فيه الزكاة

خالد المصلح

حكم الزكاة على المال المدخر لبناء منزل جديد او تجهيز احد الابناء للزواج طيب. سؤال اخر اه سأل عن المال المدخر لبناء منزل مثلا او لاجل الاولاد اه يعني تزويج الاولاد وغيرهم هل هذا عليه زكاة ام لا - 00:00:00

اه الله تعالى يقول خذ من اموالهم صدقة تطهيرهم وتزكيتهم بها وصلي عليهم ان صلاتك سكن لهم ففرض الله تعالى في الاموال زكاة ولم يذكر اه استثناء لمال دون مال - 00:00:22

فكل مال وجبت فيه الزكاة سواء كان هذا المال مصالح حاضرة او لمصالح مستقبلة او مدخرا حوائج محددة معينة كزواج او سكن او عمارة او شراء سيارة اذا حال عليه الحول وجب فيه الزكاة - 00:00:37

المؤمن ان هذه الزكاة التي يخرجها على هذه الاموال التي آآ ادخرها هي زيادة فيها بركة وآآ لا تنقصها وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم ما نقص مال من صدقة لا ينقص لا في الدنيا ولا في الآخرة فيجعل الله تعالى في هذا المال من البركة ما يدرك به - 00:00:56 حوائجه ويعلم وليعلم المؤمن ان المال ولو كثر اذا نزع الله بركته فانه يظمح ويذهب ولا يدرك اه آآ صاحب هذا المال منفعته وان كانت الارصدة آآ فلكية عالية لكن ما في بركة يعني هذا الذي آآ عنده ملايين - 00:01:16

يعني او مليارات اه لا طائلة اه او لا سبيل الى عدها. وهو لا يستطيع ان يركب ولا يأكل ولا يشرب. ولا يتنعم هذا حرم منها فالله تعالى ينزل هذه البركة في المال ولو كان قليلا فيدرك به الانسان من المنافع ما لا يدركه بالمال الكثير - 00:01:38 لذلك ينبغي الا يشح بما فرض الله تعالى عليه بل ينبغي ان ينفق وليعلم ان من الله خلف ان انه سيكون من الله خلف لما انفقه اللهم اعطي اه منفقا خلفا واعط ممسكا تلفا - 00:01:59